رابط المادة على منصة باحث

أصول الفقه - التأهيل الفقهي - مقسم

أصول32 شرع من قبلنا- عامر بهجت - التأهيل الفقهي

عامر بهجت

ثم اما بعد سبق معنا ان اصول الفقه اربع محاور. المدلول والدليل والدلالة والمستدل عرف ان المدلول وعرفنا ان الدليل منه ما هو متفق عليه وعرفنا الادلة المختلفة المتفق عليه. ثم الادلة النوع الثاني الادلة ادلة متفق عليها - 00:00:00

القرآن والسنة والاجماع والقياس وادلة مختلف فيها وهي قول الصحابي والثاني منها وهو شرع من قبلنا ونحن الان في شرع من قبلنا. شرع من قبلنا على انواع يعني الشيء الذي جاء في شرائع من قبلنا. شريعة موسى عليه السلام - 00:00:20

او شريعة عيسى عليه السلام او شريعة ابراهيم عليه السلام او غيرهم. تمام؟ منه ما ثبت انه شرع لنا منه ما ثبت انه شرع لنا. وجاءت الادلة على ذلك. مثاله نقول من امثلته القصاص - 00:00:40

القصاص فان القصاص جاء في شريعة من قبلنا. قال الله عز وجل وكتبنا عليهم فيها يعني في التوراة ان النفس للنفس والعين بالعين الى اخر الاية. فهل نعمل بهذا الحكم الثابت في التوراة؟ ان النفس - 00:01:00

العين بالعين والاذن بالاذن والسنة بالسن والجروح قصاص؟ الجواب نعم لانه قد جاء في شريعتنا انه شرع لنا قال النبي صلى الله عليه وسلم كتاب الله القصاص. وقال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص - 00:01:20

القتلى. لا. كتب عليكم القصاص في القتلى ما هو الصيام. الصيام كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم. طيب. الثاني ما ثبت انه ليس بشرع لنا. مثال ذلك جاء في شريعة من قبلنا جواز - 00:01:40

السجود للغير تحية ورفع ابويه على العرش وخروا له سجدا. فهذا ايش؟ لا يجوز التعبد به ولا تعتبر حجة لان شرعنا جاء بخلافه. الثالث ما ورد في شرع من قبلنا ووصل الينا من طريق - 00:02:00

ولم يرد في الكتاب ولا في السنة انه شرع لمن قبلنا. واظحة المقصود يعني جاءنا رجل يهودي بالتوراة قال شوفوا التوراة فيها كذا وكذا. فهذا هل يعمل به؟ لا يعمل به وليس حجة بالاتفاق. انما - 00:02:20

حل البحث الذي ذكرناه هو ما جاء في القرآن او في السنة ورفع ابويه على العرش وخروا له سجدا. وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس. اما تفتح التوراة والانجيل فهذا لا يحتج به - 00:02:40

بالاتفاق الرابع ما وردنا في شرعنا من الشرائع السابقة ما ورد في شرعنا من الشرائع السابقة ولم يأتي في شريعتنا انه شرع لنا ولم يأتي في شريعتنا ما يخالفه فهل هذا يحتج به او لا؟ نقول هذا حجة على الصحيح عند جمهور اهل العلم. مثاله مثلا موسى - 00:02:50

عليه السلام تزوج بمهر قدره ايش؟ خدمة ثمان سنوات فان اتممت عشرا فمن عندك. فهل يجوز ان يكون المهر منفعة وخدمة؟ نقول هذا جاء في شرع من قبلنا ولم يأتي شرعنا بخلافه فيكون جائزا. واضح؟ طيب ناخذ التمارين على شرع من قبلنا - 00:03:20